



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

رفع الحرج وتطبيقاته على ذوي الاحتياجات الخاصة "دراسة قرآنية"

إعداد الدكتورة

رقية بنت محمد العتيق

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد
كلية الآداب - قسم الدراسات الإسلامية
جامعة الأميرة نوره بنت عبد الرحمن

مسئلة م

حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد الرابع والثلاثون، لعام ١٤٣٥ - ١٤٣٦ هـ / ٢٠١٤ - ٢٠١٥ م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠١٥/6157

المُقَدِّمَةُ

الحمد لله رب العالمين، كلف عباده المؤمنين بما يطيقون وبما يستطيعون ووضع عنهم ما هم عنه يعجزون، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد الذي جاء برسالة عنوانها السماحة - صاحب الوجه الأنور والجبين الأزهر الشافع المشفع يوم المحشر، أما بعد:

فقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة على أن التيسير ورفع الحرج مقصد من مقاصد الشريعة، يتجلى ذلك للعيان في أصول الشريعة الإسلامية وفروعها، في كلياتها وجزئياتها، كما قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(١)، وكما قال عز من قائل: ﴿هُوَ أَجْتَبَكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مَلَّةً أَيْ كُمُ الْبُرْهِيمِ﴾^(٢).

ويعقب (عَنْ) على التكليف، من مثل اشتراط الوضوء للتطهر، وصحة الصلاة، ورعاية الحرج عند انعدام الماء والمشقة، والعجز عنه لمرض أو ضيق وقت، أو نحو ذلك بقوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٣).
هذه الميزة من ميزات عدة امتاز بها الإسلام وجعلته قابلاً للنماء والثبات والعطاء طيلة أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمن، وسيبقى كذلك إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

(١) سورة البقرة، آية: ١٨٥.

(٢) سورة الحج، آية: ٧٨.

(٣) سورة المائدة، آية: ٦.

وتطبيقات هذه الميزة على ذوي الاحتياجات الخاصة تُعد سبباً حضارياً مميزاً غير مسبوق، يُضاهي أرقى النظم الاجتماعية المعاصرة التي ينعم الإنسان المعاصر بامتيازاتها، بل ويتفوق عليها من جهة كونه ذا خاصية روحية إيمانية تصل ذوي الاحتياجات الخاصة بالخالق (ﷻ)، مما يصرف مشاعرهم إلى وجهة إيجابية، ويخفف من وطأة الإصابة عليهم. إلى جانب اعتبارها مبادئ واقعية قابلة للتجسيد والتكيف حسب مقتضيات الزمان والمكان.

ولما كان الموضوع بهذه الأهمية والمكانة كان اختياري له يبحث بعنوان (رفع الحرج وتطبيقاته على ذوي الاحتياجات الخاصة) دراسة قرآنية.

أسباب اختيار الموضوع:

أجمل أسباب اختيار لهذا الموضوع فيما يلي:

- ١- خدمة كتاب الله (ﷻ) من خلال التفسير.
- ٢- إثراء المكتبة الإسلامية بهذا الموضوع.
- ٣- قلة تناول مسألة رفع الحرج بالدراسات القرآنية رغم أهميتها.
- ٤- خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة ببحث يتناولهم مرتبط بالقرآن الكريم.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاطلاع على ما كتب حول هذا الموضوع تبين عدم وجود دراسة قرآنية تناولت الموضوع على نحو هذه الدراسة، وإن كانت بعض مفرداته متناثرة في بطون الكتب.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من: مقدمة، ومبحثين، على النحو التالي:

المبحث الأول: رفع الحرج في القرآن الكريم: وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

المطلب الثاني: رفع الحرج خصوصية للأمة الإسلامية.

المطلب الثالث: أدلة القرآن الكريم على رفع الحرج.

المطلب الرابع: صور رفع الحرج في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: تطبيقات رفع الحرج على ذوي الاحتياجات الخاصة في القرآن الكريم: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: رؤية القرآن الكريم لذوي الاحتياجات الخاصة.

المطلب الثاني: تطبيقات رفع الحرج على ذوي الاحتياجات الخاصة.

المطلب الأول

التعريف بمصطلحات البحث

أولاً: تعريف رفع الحرج:

رفع الحرج: مركّب إضافي، يتألف من كلمتي رفع والحرج، وتتوقّف معرفته على معرفة لفظيه ثم تأليف التعريف من كلا الكلمتين ليظهر المعنى.

• تعريف الرفع لغة:

الرفع لغة: يدور على معنيين:-

الأول: العلو؛ وهو الأصل في مادة الرفع، يقال: ارتفع الشيء ارتفاعاً إذا

علا، وفي التنزيل: ﴿خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ﴾ (١)، وفيه: ﴿وَفُشِّ مَرْفُوعَةٌ﴾ (٢).

(١) سورة الواقعة، آية: ٣.

(٢) سورة الواقعة، آية: ٣٤.

قال في المصباح المنير: «الرفع في الأجسام حقيقة في الحركة والانتقال، وفي المعاني محمول على ما يقتضيه المقام، ومنه قوله (ﷺ): "رفع القلم عن ثلاثة" (١). والقلم لم يوضع على الصَّغِير، وإنما معناه لا تكليف، فلا مؤاخذه» (٢).

ويأتي بمعنى الإزالة. من رُفِع الشيء إذا أُزِيلَ عن موضعه (٣).

• تعريف الحرج لفة:

الحرج: الإثم والضيق وأضيق الضيق، ورجل حرج: أي ضيق الصدر (٤).

وفي التنزيل: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ (٥). وفي

الحديث: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج" (٦).

• تعريف رفع الحرج اصطلاحاً:

لم يظفر رفع الحرج بتعريف خاص به عند متقدمي الأصوليين والفقهاء، كما لم يظفر بتبويب خاص به، وإنما تم إدراجه تحت مسائل باب (عموم

(١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الحدود - باب في المجنون يسرق أو يصيب أحد -

٤/ ١٣٩. برقم (٤٣٩٨). والترمذي في سننه - باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد -

٣/ ٨٤. برقم (١٤٢٣). وصححه الألباني في إرواء الغليل ٤/٢.

(٢) المصباح المنير، لفيومي، ١/ ٢٣٢.

(٣) انظر: لسان العرب، ٨/ ٨٧. مادة (دفع).

(٤) انظر: لسان العرب، ٢/ ٢٣٣. مادة (حرج). القاموس المحيط - للفيروزآبادي.

ص ٢٣٤-٢٣٥.

(٥) سورة الأنعام، آية: ١٢٥.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء باب - ما ذكر عن بني إسرائيل - ٣/ ١٢٧٥. برقم

(٣٢٧٤).

البلوى)(^(١).

كما أورد الكثير منهم التعليل برفع الحرج والمشقة في أبواب فقهية وأصولية عديدة، فقد ورد في كتاب الموافقات «والممنوعات قد أبيحت رفعاً للحرج كدخول الحمام، وقد أبيح الممنوع رفعاً للحرج كالقرض الذي فيه بيع للفضة بالفضة ليس يداً بيد وإباحة العرايا»^(٢).

وفي كتاب المستصفي عند مناقشة: هل المباح من الشريعة وردت موازنة بين رفع الحرج والمباح فقد ورد: «المباح من الشرع، وذهب بعض المعتزلة إلى أنه ليس من الشرع، إذ معنى المباح رفع الحرج عن الفعل والترك»^(٣).

وفي الإحكام للآمدي « فإذا جاز التقليد في الفروع مع سهولة أدلتها دفعاً للحرج، فلأنه يجوز ذلك في الأصول أولى»^(٤).

إلى غير ذلك من تعليقات غير محصورة تارة ترد برفع الحرج وأخرى بدفعه أو وضعه.

إلا أن ذلك ليس هو السمة العامة للكتب الفقهية والأصولية المتأخرة فلقد قام بعض الباحثين بتخصيص كتاب أو بحث لـ (رفع الحرج). وذكروا فيه تعريفا اصطلاحيا لرفع الحرج.

(١) تعريف عموم البلوى: "شمول وقوع الحادثة وتعليق التكليف بها بحيث يعسر احترام المكلفين أو المكلف منها بمشقة زائدة تقتضي التيسير". عموم البلوى- مسلم الدوسري- مكتبة الرياض. ص ١١.

(٢) الموافقات، للشاطبي، ٢٨٨/١.

(٣) المستصفي، للغزالي، ص ٦٠.

(٤) انظر: شرح العمدة، لابن تيمية، ٤١/٤. البرهان، للجويني، ٣٢٨/١.

فعرفه الدكتور عدنان جمعة في كتابة رفع الحرج: « التيسير على المكلفين بإبعاد المشقة عنهم في مخاطبتهم بتكاليف الشريعة الإسلامية»^(١). كما عرف الدكتور يعقوب باحسين "رفع الحرج" بأنه: « منع وقوع أو بقاء الحرج على العباد بمنع حصوله ابتداءً أو بتخفيفه أو تداركه بعد تحقق أسبابه»^(٢).

• المراد بذوي الاحتياجات الخاصة:-

١- هم الأفراد الذين ينحرفون عن المستوى العادي أو المتوسط في خصيصة من الخصائص، أو في جانب أو أكثر من جوانب الشخصية إلى الدرجة التي تحتم احتياجهم إلى خدمات خاصة، تختلف عما يقدم إلى أقرانهم العاديين، وذلك لمساعدتهم على تحقيق أقصى ما يمكنهم بلوغه من النمو والتوافق.

٢- يطلق عادة على كل مجموعة من أفراد المجتمع، بغض النظر عن أي فروق فردية بسبب السن أو الجنس وغير ذلك، بحيث يتميز أفراد المجموعة بخصائص أو سمات معينة تعمل على إما إعاقة نموهم الحسي أو الجسمي أو النفسي أو العقلي أو الاجتماعي، وتوافقهم مع البيئة التي يعيشون فيها^(٣).

(١) رفع الحرج د. عدنان جمعة، ص ٢٥.

(٢) رفع الحرج د. يعقوب باحسين، ص ٤٨.

(٣) انظر: الرعاية الاجتماعية للفئات الخاصة، مروان عبد المجيد ابراهيم، ص ٢٥.

وهذا التعريف يظهر أن مصطلح ذوي الاحتياجات الخاصة ليس مقتصرًا على الإعاقة الجسدية فقط، بل يتعداه إلى من كان عنده نقص حسي أو عقلي وحتى اجتماعي، لن أصحاب هذا النقص يحتاجون لرعاية خاصة^(١).

المطلب الثاني

رفع الحرج خصوصية للأمة الإسلامية

لما كانت هذه الشريعة آخر شريعة سماوية، كان لا بد أن تكون مميزة بخصائص ومميزات تجعلها قابلة للثبات والاستمرار ومواكبة لحياة الإنسان مهما كان، وفي أي عصر كان وفي أي مكان.

ومن أهم المميزات التي تميزت بها شريعتنا الغراء رفع الحرج عن المكلفين والتيسير عليهم، وهي ميزة انفردت بها عن غيرها من الشرائع، ويتضح هذا الأمر عندما تتم المقارنة بين ما كانت عليه الأمم السابقة من المشقة والعنت وما صارت إليه أمة الإسلام من يسر وسهولة، يقول الله (ﷻ): ﴿الَّذِينَ

يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾^(٢).

(١) انظر: الإعاقة الجسمية المفهوم والأنواع وبرنامج الرعاية، د مدحت أبو النصر،

ص ٢١.

(٢) سورة الأعراف، آية: ١٥٧.

فقد خفف الله تعالى عن هذه الأمة الأغلال والأثقال التي كانت ترافق الشرائع السابقة فنتقل كواهلهم، وتصعب معها حياتهم، وهذا فضل من الله تعالى ومنة على هذه الأمة.

قال البغوي: « **وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ** » الإصر: كل ما يتقل على الإنسان من قول أو فعل. قال ابن عباس والحسن والضحاك والسدي ومجاهد: يعني العهد الثقيل كان أخذ على بني إسرائيل بالعمل بما في التوراة. وقال قتادة: يعني التشديد الذي كان عليهم في الدين، **«وَالْأَغْلَالَ»** يعني: الأثقال **«الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ»** وذلك مثل: قتل الأنفس في التوبة، وقطع الأعضاء الخاطئة، وقرض النجاسة عن الثوب بالمقراض، وتعيين القصاص في القتل وتحريم أخذ الدية، وترك العمل في السبت، وأن صلاتهم لا تجوز إلا في الكنائس وغير ذلك من الشدائد. وشبهت بالأغلال التي تجمع اليد إلى العنق»^(١).

وقال أبو السعود في تفسير الإصر والأغلال: «وهو ما كلفه بنو إسرائيل من بضع النفس في التوبة وقطع موضع النجاسة وخمسين صلاة في يوم وليلة وصرف ربع المال للزكاة وغير ذلك من التشديدات؛ فإنهم كانوا إذا اتوا بخطيئة حرم عليهم من الطعام بعض ما كان حلالا لهم قال الله تعالى: ﴿ **فَيُظَلِّمَنَّ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ** ﴾^(٢). وقد عصم الله (ﷺ) بفضله ورحمته هذه الأمة عن أمثال ذلك»^(٣).

(١) معالم التنزيل، ٣/٢٨٩.

(٢) سورة النساء، آية: ١٦٠.

(٣) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ١/٢٧٧.

إن شريعة الإسلام قائمة بمجملها على رفع الحرج والتيسير على أصحابها ابتداء من العقيدة وانتهاء بأصغر أمور الأحكام والعبادات بشكل يتفق مع الفطرة الإنسانية وتتقبله النفس البشرية وهذا ما أراده الله (ﷻ) لعباده كما أخبر تعالى بقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ (١). وكما أخبر بذلك محمد (ﷺ) بقوله: "بعثت بالحنيفية السمحة" (٢).

المطلب الثالث

أدلة القرآن الكريم على رفع الحرج

تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة وآثار الصحابة، وإجماع الأمة على أن رفع الحرج أصل من أصول الشريعة الإسلامية، قال الإمام الشاطبي: «إن الأدلة على رفع الحرج عن هذه الأمة بلغت مبلغ القطع» (٣). وقد تناولت الآيات القرآنية مبدأ رفع الحرج بشكل واضح وصريح، لا لبس في دلالاتها ولا شك في تأصيلها لهذا المبدأ، حيث إن آية واحدة من هذه الآيات كافية في دلالاتها على المطلوب، ولا يجد الباحث عناءً للوصول إلى دلالة هذه الآية أو تلك لأنها كالشمس وضوحاً. وورود جمع من الآيات وفي مناسبات

(١) سورة النساء، آية: ٢٨.

(٢) أخرجه أحمد في المسند، ٥/٢٦٦ برقم (٢٢٣٤٥)، والطبراني في المعجم الكبير ٨/١٧٠ برقم (٧٧١٥). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، ٧/١٢٥ برقم (٢٩٢٤).

(٣) الموافقات، ١/٣٤٠.

مختلفة وبالتحديد تارة والإطلاق أخرى، كل ذلك يرفع هذا المبدأ الفقهي الأصولي "رفع الحرج" من مرتبة التناول المقاصدي الذي يقتصر على بيان الحكمة لزيادة اليقين، إلى مرتبة الأصل والقاعدة التي يستند إليها في الأحكام الشرعية، والتي تؤدي فيما بعد عدا وظيفة التعليل، ووظيفة التدليل الإجمالي عن طريق الاستثناء أو غير ذلك، كما يسهم هذا المبدأ الذي أصلت له الأدلة من الكتاب والسنة في الترويج بين الأدلة نظراً إلى أنه من المقاصد في أعلى درجات ثبوتها^(١). هذا والآيات الواردة في رفع الحرج في القرآن الكريم ويمكن تقسيمها إلى قسمين:-

القسم الأول: الآيات التي نصت على نفي الحرج صراحة: جاء في القرآن الكريم آيات كريمة فيها النص على نفي الحرج عن هذا الدين، آيتان منها تنفي الحرج عن الدين كله وبخاصة آية الحج. والآيات الأخر تنفي الحرج عن فئات معينة وفي حالات خاصة، وهذا لا يعني أنها قاصرة في الدلالة على من نصت عليهم الآيات كما سيتضح من كلام أهل العلم، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ومن هذه الآيات:

١- قال تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾^(٢). هذا جزء من آية كريمة في سورة المائدة جاء ختاماً للكلام عن أحكام الوضوء والغسل والجنابة والتيمم عند فقد الماء أو العجز عن استعماله، مما يتبين أن الغاية في هذه التشريعات ليس العنت والمشقة، إنما هو تكليف مع تخفيف للتطهير وإتمام النعمة.

(١) انظر بحوث ندوة أثر القرآن في تحقيق الوسطية ودفع الغلو ص ٧٨.

(٢) سورة المائدة، آية: ٦.

قال الطبري في تفسيرها: «ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج» ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء إذا قمتم إلى صلاتكم، والغسل من جنابتكم والتميم صعيدا طيبا عند عدمكم الماء «ليجعل عليكم من حرج» ليلزمكم في دينكم من ضيق، ولا ليعنتكم فيه «إلى أن قال: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَليُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ يعني جل ثناؤه بقوله: «ولكن يريد ليطهركم» ولكن الله يريد أن يطهركم بما فرض عليكم من الوضوء من الأحداث والغسل من الجنابة، والتميم عند عدم الماء، فتتظفوا وتطهروا بذلك أجسامكم من الذنوب»^(١).

قال الشوكاني: «ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج» أي ما يريد بأمركم بالطهارة بالماء أو بالتراب التضييق عليكم في الدين ومنه قوله تعالى: «وما جعل عليكم في الدين من حرج» ثم قال: «ولكن يريد ليطهركم» من الذنوب وقيل من الحدث الأصغر والأكبر «وليتم نعمته عليكم» أي بالترخيص لكم في التيمم عند عدم الماء أو بما شرعه لكم من الشرائع التي عرضكم بها للثواب «لعلكم تشكرون» نعمته عليكم فتستحقون بالشكر ثواب الشاكرين»^(٢).

٢- وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّثْلَ مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِيُزْهِمَ﴾^(٣). هذا جزء من آية كريمة جاء تعقيباً بعدما أمر الله تبارك وتعالى عباده المؤمنين

(١) جامع البيان، ١٠/٨٤ - ٨٥.

(٢) فتح القدير، ٢/٢٥.

(٣) سورة الحج، آية: ٧٨.

بالركوع والسجود والإتيان بمجمل الطاعات من العبادة وفعل الخير والمجاهدة في الله تعالى حق جهاده.

قال القرطبي في تفسيرها: «وهذه الآية تدخل في كثير من الأحكام، وهى مما خص الله بها هذه الأمة. روى معمر عن قتادة قال: أعطيت هذه الأمة ثلاثاً لم يعطها إلا نبي: كان يقال للنبي اذهب فلا حرج عليك، وقيل لهذه الأمة: ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾. والنبي شهيد على أمته، وقيل لهذه الأمة: ﴿لَنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾^(١). ويقال للنبي (ﷺ): سل تعطه، وقيل لهذه الأمة: ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(٢)»^(٣).

وقال ابن العربي: « قال القاضي: قال النبي (ﷺ): "بعثت بالحنيفية السمحة". وقد كانت الشدائد والعزائم في الأمم، فأعطى الله هذه الأمة من المسامحة واللين ما لم يعط أحدا قبلها في حرمة نبيها، ورحمة نبيها (ﷺ) لها. فأعظم حرج رفع المؤاخذة بما نبدي في أنفسنا ونخفيه، وما يقترن به من إصر وضع، كما بينا من قبل في سورة الأعراف وغيرها. ومنها التوبة بالندم، والعزم على ترك العود في المستقبل، والاستغفار بالقلب واللسان. وقيل لمن قبلنا: ﴿فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم﴾، ولو ذهبت إلى تعديد نعم الله في رفع الحرج لطلال المرام»^(٤).

(١) سورة البقرة، آية: ١٤٣.

(٢) سورة غافر، آية: ٦٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، ١٢/ ١٠٠.

(٤) أحكام القرآن، ٥/ ١٤٤.

(٥) أحكام القرآن، ٤/ ٣٣.

رفع الحرج وتطبيقاته على ذوي الاحتياجات الخاصة -دراسة قرآنية-

وقال الإمام أبو بكر الجصاص: «ولما كان الحرج هو الضيق ونفى الله عن نفسه إرادة الحرج بنا ساغ الاستدلال بظاهره في نفي الضيق وإثبات التوسعة في كل ما اختلف فيه من أحكام السمعيات فيكون القائل بما يوجب الحرج والضيق محجوجاً بظاهر هذه الآية» (٥).

وهاتان الآيتان جاء فيهما نفي الحرج بصيغة العموم، لأن لفظ الحرج جاء فيها نكرة في سياق النفي وهو من ألفاظ العموم.

القسم الثاني: آيات التيسير والتخفيف: وهذا النوع في آيات التفسير والتخفيف والرحمة، وهذه الأوصاف جلية بينة في رفع الحرج ونفيه عن هذه الشريعة السمحة، من هذه الآيات:

١- قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا

الْعِدَّةَ﴾ (١).

قال الشوكاني في تفسير هذه الآية: «هذا مقصد من مقاصد الرب سبحانه ومراد من مراداته في جميع أمور الدين ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي

الَّذِينَ مِنْ حَرَجٍ﴾^٤ وقد ثبت عن رسول الله (ﷺ) أنه كان يرشد إلى التيسير وينهى عن التعسير كقوله (ﷺ): "يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا" (٢) «(٣).

وقال السعدي: «يريد الله تعالى أن يبسر عليكم الطرق الموصلة إلى رضوانه أعظم تيسير، ويسهلها أشد تسهيل، ولهذا كان جميع ما أمر الله به

(١) سورة البقرة، آية: ١٨٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم باب- ما كان النبي (ﷺ) يتخولهم بالموعظة - ٣٨/١، برقم (٦٩).

(٣) فتح القدير، ١/ ٢٨٠.

عباده في غاية السهولة في أصله. وإذا حصلت بعض العوارض الموجبة لتقله، سهّله تسهيلاً آخر، إما بإسقاطه، أو تخفيفه بأنواع التخفيفات. وهذه جملة لا يمكن تفصيلها، لأن تفاصيلها، جميع الشرعيات، ويدخل فيها جميع الرخص والتخفيفات»^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(٢).

قال الألويسي: «﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ أي في التكليف في أمر النساء والنكاح بإباحة نكاح الإماء قاله طائوس ومجاهد وقيل: يخفف في التكليف على العموم فإنه تعالى خفف عن هذه الأمة ما لم يخفف عن غيرها من الأمم الماضية، وقيل: يخفف بقبول التوبة والتوفيق لها»^(٣).

وقال السعدي: «﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ أي: بسهولة ما أمركم به وما نهاكم عنه، ثم مع حصول المشقة في بعض الشرائع أباح لكم ما تقتضيه حاجتكم، كالميتة والدم ونحوهما للمضطر، وكنز وج الأمة للحر بتلك الشروط السابقة. وذلك لرحمته التامة وإحسانه الشامل، وعلمه وحكمته بضعف الإنسان من جميع الوجوه، ضعف البنية، وضعف الإرادة، وضعف العزيمة، وضعف الإيمان، وضعف الصبر، فناسب ذلك أن يخفف الله عنه، ما يضعف عنه وما لا يطيقه إيمانه وصبره وقوته»^(٤).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص ٨٦.

(٢) سورة النساء، آية: ٢٨.

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ٢٨/٤.

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص ١٥٧.

هذه جملة من الأدلة من القرآن على رفع الحرج وغيرها كثير ليس هذا البحث مجال عرضها بتمامها وما أُورد في هذا الموضوع منها على سبيل الاجمال لا الحصر^(١).

المطلب الرابع

صور رفع الحرج في القرآن الكريم.

تناولت صور رفع الحرج في القرآن الكريم مجالات الحياة كلها ومرد ذلك إلى لطف الله ورحمته بعباده كما قال سبحانه: ﴿اللَّهُ طَيفٌ بِعِبَادِهِ﴾^(٢). فلم يشق عليهم ولم يكلفهم ما لا يطيقون. وفيما يلي عرض لبعض من صور رفع الحرج في القرآن الكريم:

أولاً: صور رفع الحرج في العبادات ؛ومنها:

التيمم بالتراب بد الطهارة بالماء عند عدمه، أو عدم القدرة على استعماله،

كما قال سبحانه: **وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ**

مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا

بِأَيْدِيكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ

يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾^(٣).

(١) انظر: مزيد من الأدلة في كتاب رفع الحرج في الشريعة الإسلامية ضوابطه

وتطبيقاته، ٦٠ص وما بعدها.

(٢) سورة الشورى، آية: ١٩.

(٣) سورة المائدة، آية: ٦.

قال الواحدي في سبب نزولها: «عن عائشة أنها قالت: خرجنا مع رسول الله (ﷺ) في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي، فأقام رسول الله (ﷺ) على التماسه، وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر، فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله (ﷺ) وبالناس معه وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر ورسول الله (ﷺ) واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: أجلس رسول الله والناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، قالت: فعاتبني أبو بكر وقال: ما شاء الله أن يقول، فجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعي من التحرك إلا مكان رسول الله (ﷺ) على فخذي، فنام رسول الله (ﷺ) حتى أصبح على غير ماء، فأنزل الله تعالى آية التيمم فتيمموا، فقال أسيد ابن حضير وهو أحد النقباء: ماهي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت عائشة: فبعثنا البعير الذي كنت عليه، فوجدنا العقد تحته» (١).

ثانيا: صور رفع الحرج في المعاملات؛ ومنها:

أباح مع ضمان حرية الدعوة إلى الإسلام وتحقيق منهج الله في الأرض وإعلاء كلمة الله أباح مع ذلك تبادل المعارف والخبرات والمعاملات مع المشركين، إذا لم يكن ذلك ناتجا عن ميل قلبي لهم، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ

عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ (٢).

(١) أسباب النزول، ص ١٠٢.

(٢) سورة الممتحنة، آية: ٨.

(٣) أسباب النزول، ص ٢٨٤.

رفع الحرج وتطبيقاته على ذوي الاحتياجات الخاصة -دراسة قرآنية-

قال الواحدي: « عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: قدمت قتيلة بنت عبد العزى على ابنتها أسماء بنت أبي بكر بهوايا وضباب وسمن وأقط، فلم تقبل هداياها ولم تدخلها منزلها، فسألت لها عائشة النبي (ﷺ) عن ذلك، فقال: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين - الآية. فأدخلتها منزلها وقبلت منها هداياها»^(١).

ثالثاً: صور رفع الحرج في فقه الأسرة والأحوال الشخصية ؛ ومنها:
شرع الرجعة ما دامت المرأة في عدتها ولم يبيح إخراجها وهي في عدتها إلا حينما تأتي بفاحشة مبينة من زنا أو نشوز على الزوج، كما قال سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقْتُمُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾^(٢).

قال الواحدي: « عن أنس قال: طلق رسول الله (ﷺ) حفصة، فأُنزل الله تعالى هذه الآية، وقيل له راجعها فإنها صوامة قوامه، وهي من إحدى أزواجك ونسائك في الجنة»^(٣).

رابعاً: صور رفع الحرج في القتال؛ ومنها:
كان الإسلام أول أمره يوجب على العشرة من المسلمين أن يقاتلوا مائة من الأعداء، وهذا لا شك فيه حرج ومشقة، وحين قويت شوكة المسلمين وتحسن حالهم تغير الحكم، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ

(١) سورة الطلاق، آية: ١.

(٢) أسباب النزول، ص ٢٨٩.

يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ^٤ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ
الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ عَنَّا وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ
ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ^٤ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ
بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾ (١).

قال الشوكاني: « عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة ف جاء التخفيف ﴿الآن خفف الله عنكم﴾ الآية قال: فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم» (٢).

(١) سورة الأنفال، آية: ٦٥-٦٦.

(٢) فتح القدير، ٤٧٢/٢.

المبحث الثاني

تطبيقات رفع الحرج على ذوي الاحتياجات الخاصة في القرآن الكريم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: رؤية القرآن الكريم لذوي الاحتياجات الخاصة.

المطلب الثاني: تطبيقات رفع الحرج على ذوي الاحتياجات الخاصة.

المطلب الأول

رؤية القرآن الكريم لذوي الاحتياجات الخاصة.

خلق الله الإنسان وفضله على كثير ممن خلق تفضلاً، وميز البشر بعضهم على بعض فمنهم العالم والجاهل، ومنهم الغني والفقير، وحتى أنهم تمايزوا في الخلقة فمنهم الطويل والقصير، والأبيض والأسود، ومنهم الصحيح وذو العاهة العاجز، كما قال تعالى: ﴿كُلًّا نُمَدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ (١). وجعل التفاضل بينهم على أساس واحد ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَعُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (٢). وخص بعضهم بأحكام وتوجيهات تتوافق مع حاجتهم، ومن هؤلاء ذوي الاحتياجات الخاصة والتي تكاملت رؤية القرآن الكريم لهم في بعدين مهمين:

(١) سورة الإسراء، آية: ٢٠.

(٢) سورة الحجرات، آية: ١٣.

أولاً: البعد النفسي: حيث وضع القرآن الكريم أسس التعامل النفسي مع نوي الاحتياجات الخاصة ومن أمثلة ذلك، هذا المثل القائم والخالد بخلود كتاب الله تعالى وهو عتاب الله تعالى لنبيه (ﷺ) في قصة عبد الله بن أم مكتوم؛ ذلك الأعمى الذي حضر إلى رسول الله (ﷺ) ليجلس معه كما تعود، فأعرض عنه رسول الله (ﷺ) لعدم فراغه وانشغاله بدعوة كفار مكة وسادتها، ومحاولة جذبهم إلى توحيد الله. فأدار وجهه عنه والتفت إليهم، وبالطبع لم يرى ابن أم مكتوم ما فعله الرسول (ﷺ) لأنه أعمى، فجاء عتاب الله لنبيه: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهِ يَتَزَكَّى ﴿٣﴾ أَوْ يَذْكُرُ فَنُفَعَهُ الذِّكْرَى ﴿٤﴾ أَمَا مِنْ أَسْغَى ﴿٥﴾ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكِّيَ ﴿٧﴾ وَأَمَا مِنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴿٨﴾ وَهُوَ يَخْشَى ﴿٩﴾ فَأَنْتَ عَنْهُ تُلَهَّى ﴿١٠﴾ كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴿١١﴾﴾ (١).

قال الواحد: « أنزلت ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ في ابن أم مكتوم الاعمى، أتى إلى النبي (ﷺ) فجعل يقول: يا رسول الله أرشدني، وعند رسول الله رجال من عظماء المشركين، فجعل النبي (ﷺ) يعرض عنه ويقبل على الآخرين، ففي هذا أنزلت» (٢).

وبهذه الآيات البيّنات أوضح الله تعالى لنبيه ولأمته أن المؤمن الضرير الكفيف هو أطيب عند الله من هؤلاء الصناديد الكفرة، فكان (ﷺ) كلما رآه هش له ورحب وقال: " أهلاً بمن عاتبني فيه ربي" (٣).

(١) سورة عبس، آية: ١-١١.

(٢) أسباب النزول، ص ٢٩٧.

(٣) انظر: جامع البيان، للطبري، ٢٤/٢١٧، تفسير ابن كثير، ٨/٣٢٠، روح المعاني،

للألوسي، ٣٠/٣٩.

ثانياً: البعد الاجتماعي: حرص الإسلام على دمج ذوي الاحتياجات

الخاصة في النسيج الاجتماعي ونقرأ مثالا لذلك قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى

حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ

بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ

أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ

بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ أَيْمَانُهُمْ أَوْ صَدِيقِكُمْ ۗ لَيْسَ

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا وَأَوْ شَتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ

تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ

لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١﴾.

أنزلت هذه الآية ترخيصا للمسلمين في الأكل مع العميان والعرجان

والمرضى وأهل الزمانة من طعامهم، من أجل أنهم كانوا قد امتنعوا من أن

يأكلوا معهم من طعامهم، خشية أن يكونوا قد أتوا بأكلهم معهم من طعامهم شيئاً

مما نهاهم الله عنه بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ

بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونِ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ (٢). فنفى عنهم الحرج

في ذلك ودعاهم للالتئام فيما بينهم على موائد الطعام ألفة وتمازجاً.

وقيل أيضاً في سبب نزول الآية - وهو ملمح آخر في التمازج الاجتماعي

بين الأصحاء وذوي الاحتياجات الخاصة في مجتمع الصحابة - إن المسلمين

(١) سورة النور، آية: ٦١.

(٢) سورة النساء، آية: ٢٩.

كانوا إذا غزوا خَلَّفوا زَمَنَاهُمْ وكانوا يدفعون إليهم مفاتيح أبوابهم يقولون: قد أحللنا لكم أن تأكلوا مما في بيوتنا، وكانوا (أي الزمى) يتخرجون من ذلك، يقولون: لا ندخلها وهم غُيِّب، فأنزلت هذه الآية رخصة لهم^(١)، هكذا يُشعر المسلمون هذه الفئة منهم أنهم أهل لكل التقدير ورفع المنزلة والقرب الاجتماعي منهم.

هذا وقد حفلت السيرة النبوية بالمواقف الكثيرة لتلك الفئة التي كان لها أدوار اجتماعية كثيرة مع الرسول (ﷺ) في حياته وفي غزواته ليس هذا مجال تفصيلها.

ومع هذا فإن الإسلام لم يهمل العاهة والإعاقة ولم ينكر وجودها ولم يتجاهل أثرها على صاحبها، ومن خلال الآيات القرآنية نرى أن الله (ﷻ) وضع عن ذوي الاحتياجات الخاصة كثيراً من التكاليف، وخفف عنهم في أخرى؛ كما دلت على ذلك أحكام كثيرة وشواهد عديدة كسبب نزول قوله

تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ

وَأَنْفُسِهِمْ^(٢)﴾، فقد أخرج الواحدي عن زيد بن ثابت قال: "كنت عند النبي (ﷺ)

حين نزلت عليه - لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله - ولم يذكر أولى الضرر، فقال ابن أم مكتوم: كيف وأنا أعمى لا أبصر، قال زيد: فتعشى النبي (ﷺ) في مجلسه الوحي، فاتكأ على فخذي، فوالذي نفسي بيده لقد ثقل على فخذي حتى خشيت أن يرضها، ثم سرى عنه فقال: اكتب - لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر - فكتبتُها"^(٣). وسيأتي مزيد بيان لهذا في المطلب التالي.

(١) انظر: جامع البيان، للطبري ٢١٩/١٩، تفسير ابن كثير ٦/ ٨٥.

(٢) سورة النساء، آية: ٩٥.

(٣) أسباب النزول، للواحدي، ص ١١٧-١٨٨.

المطلب الثاني

تطبيقات رفع الحرج على ذوي الاحتياجات الخاصة.

تقدم معنا أدلة رفع الحرج من القرآن بشكل عام وهنا نعرض لبعض من هذه الأدلة بشكل خاص كتطبيقات على ذوي الاحتياجات الخاصة ومن هذه الأدلة:

١- قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١).

قال القرطبي: «الآية أصل في سقوط التكليف عن العاجز، فكل من عجز عن شيء سقط عنه، فتارة إلى بدل هو فعل، وتارة إلى بدل هو غرم، ولا فرق بين العجز من جهة القوة أو العجز من جهة المال» (٢).

والمراد بالضعفاء: العاجزون عن العدو وتحمل المشاق وإن كانوا أصحاب كالشيخ والصبي والمرأة والنحيف. أما المرضى: فهم العاجزون بأمر عرض لهم كالعمى والحرج. والذين لا يجدون ما ينفقون: هم الفقراء ولو كانوا أقوىاء وأصحاب. فكل هؤلاء ليس عليهم إثم ولا ذنب إذا تخلفوا عن الجهاد إذا نصحوا لله ورسوله وأخلصوا الإيمان والعمل الصالح فلم يرجفوا ولم يثيروا الفتن وأوصلوا الخير إلى المجاهدين وقاموا بمصالح بيوتهم إذا دعت الحاجة إلى ذلك ونقل الأخبار السارة عن المجاهدين، فكل ذلك من الأمور التي هي في مجرى الإعانة على الجهاد (٣).

(١) سورة التوبة، آية: ٩١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، ٨/٢٢٦.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير، ٤/١٩٨، مفاتيح الغيب، للفخر الرازي ٨/١١٩.

٢- قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ (١).

في الآية الكريمة: دلالة ظاهرة على رفع الحرج عن الأعمى والأعرج والمريض وسائر من ذكرتهم الآية.

واختلف المفسرون هنا في متعلق الحرج على قولين:

القول الأول: ذهب كثير من المفسرين إلى أن متعلق الحرج هنا هو في المطاعم أخذاً من سياق الآية وما ورد فيها من أسباب النزول المتعددة. فيكون المعنى: ليس عليكم في الأعمى والأعرج والمريض حرج أن تأكلوا معهم لأنهم كانوا يقولون: إن الأعمى لا يبصر طيب الطعام، والأعرج لا يستطيع الاعتدال في الجلوس فقد يسبب ضيقاً وزحاماً، والمريض يضعف عن مشاركة الصحيح في الطعام فكانوا يعزلون طعامهم بمفردهم. وعليه فالحرج هنا مرفوع عن أصحاب المطاعم وليس عن الأعمى والأعرج والمريض وتكون على في الآية بمعنى من.

القول الثاني: ذهب آخرون إلى أن متعلق الحرج الجهاد والغزو، والمعنى ليس على الأعمى والأعرج والمريض حرج في القعود والتخلف عن الجهاد والغزو. ويكون قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ كلام مستأنف مقطوع عما قبله (٢).

(١) سورة النور، آية: ٦١.

(٢) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي، ٦/١٢٨-١٢٩، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي

١٢/٣١١-٣١٤، محاسن التأويل، للقاسمي، ٧/٤٠٧-٤٠٩.

والمختار في ذلك- كما قرر ابن العربي والقرطبي-: إن الله (ﷻ) قد رفع الحرج عن الأعمى فيما يتعلق بالتكليف الذي يُشترط فيه البصر، وعن الأعرج فيما يُشترط التكليف به المشي، وما يتعذر من الأفعال مع وجود الحرج، وعن المريض فيما يتعلق بالتكليف الذي يؤثر المرض في استطاعته كالصوم وبعض شروط الصلاة وأركانها والجهاد ونحو ذلك (١).

وقال ابن عطية: «فظاهر الآية وأمر الشريعة يدل على ان الحرج عنهم مرفوع في كل ما يضطرهم إليه العذر، وتقتضي نيتهم فيه الاتيان بالأكمل، ويقتضي العذر أن يقع منهم الانقص فالحرج مرفوع عنهم في هذا» (٢).

٣- قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى

الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعْذَبْهُ

عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٣﴾.

هذه الآية الكريمة نزلت في بيان أهل الأعذار في ترك الجهاد ولم يختلف في ذلك أهل التفسير؛ لأن الآية وردت في سياق الدعوة للجهاد وكشف حال المتخلفين عنه من غير عذر يُبيح التخلف، وإنما هي طاعة لله ورسوله على الحقيقة أو تولي واستكبار عن أوامر الله وأوامر رسوله، وليس هناك عذر إلا

(١) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي، ٦/١٢٥-١٣٢، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي

٣١٣/١٢.

(٢) المحرر الوجيز، ٥/٩١.

(٣) سورة الفتح، آية: ١٧.

للأعمى الذي لا يبصر والأعرج الذي لا يقوى على المشي المستقيم والكر والفر والمريض ما دام في حال المرض حتى يبرأ^(١).
يتضح مما سبق أن تعامل القرآن الكريم مع ذوي الاحتياجات الخاصة له دور الريادة وهو يُمثل قاعدة وإضافة في استشراف البحث العلمي في مجال رعايتهم والاهتمام بحاجاتهم ومراعاة ظروفهم كيف لا وهو الرحمة المهداة من الله تعالى للبشرية جمعاء.

(١) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، ٢٢/٢٢٢، تفسير ابن كثير، ٧/٣٣٩،
الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ١٦/٢٧٣-٢٧٤.

الخاتمة

أختم هذا البحث بأهم ما توصلت له من نتائج؛ ومنها:

- ١- تضافرت نصوص الكتاب والسنة على أن التيسير ورفع الحرج مقصد من مقاصد الشريعة، يتجلى ذلك للعيان في أصول الشريعة الإسلامية وفروعها، في كلياتها وجزئياتها.
 - ٢- رفع الحرج من خصائص ومميزات هذا الدين التي جعلت له قابلية للثبات والاستمرار ومواكبة لحياة الإنسان مهما كان، وفي أي عصر كان وفي أي مكان.
 - ٣- عظيم منة الله على هذه الأمة حيث خفف الله تعالى عنها الأغلال والأثقال التي كانت ترافق الشرائع السابقة.
 - ٤- تناولت صور رفع الحرج في القرآن الكريم مجالات الحياة كلها ومرد ذلك إلى لطف الله ورحمته بعباده.
 - ٥- وضع القرآن الكريم أسس التعامل النفسي مع ذوي الاحتياجات الخاصة بما يحقق لهم الاستقرار النفسي والعاطفي.
 - ٦- حرص الإسلام على دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في النسيج الاجتماعي، ليحصل التمازج الذي به تتألف فئات المجتمع.
 - ٧- تطبيقات رفع الحرج على ذوي الاحتياجات الخاصة تُعد سبباً حضارياً مميزاً غير مسبوق، يُضاهي أرقى النظم الاجتماعية المعاصرة التي ينعم الإنسان المعاصر بامتيازاتها، بل ويتفوق عليها.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وكريم فضله وعظيم إحسانه، ونصلي ونسلم على خاتم رسله وخير خلقه محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

فهرس المصادر والمراجع

-أ-

- أحكام القرآن، لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر. تحقيق: محمد الصادق قمحاوي. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥هـ.
- أحكام القرآن، لابن العربي (د.ط.). (د.ت.).
- أسباب النزول، للواحي (د.ط.). (د.ت.).
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لمحمد بن محمد العمادي أبو السعود. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) إشراف: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.
- الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي أبو الحسن. تحقيق: د. سيد الجميلي. الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- الإعاقة الجسمية المفهوم والأنواع وبرنامج الرعاية، د. مدحت أبو النصر.

-ب-

- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي. المحقق: محمد علي النجار. الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.
- البرهان للجويني / دار الوفاء - المنصورة - الطبعة الرابعة.

-ت-

- تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور. الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤م.
- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ - ٧٧٤ هـ]. المحقق: سامي بن محمد سلامة. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.
- تهذيب اللغة، للأزهري. (د.ط). (د.ت).
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن السعدي. المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

-ج-

- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، [٢٢٤ - ٣١٠ هـ]. المحقق: أحمد محمد شاكر. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي. (د.ط). (د.ت).
- الكتاب: الجامع الكبير - سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ). المحقق: بشار عواد معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت

-ر-

- الرعاية الاجتماعية للفئات الخاصة، مروان عبد المجيد إبراهيم، الطبعة الأولى، مؤسس الوراق للنشر والتوزيع، عمان. ٢٠٠٢م.
- رفع الحرج، د. عدنان جمعة. مؤسسة الرسالة. الطبعة الثالثة.

• رفع الحرج، د. يعقوب باحسين. مكتبة الرشد - الرياض. الطبعة الرابعة.

• روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود الألوسي أبو الفضل. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- س -

• السلسلة الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني. الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.

- ش -

• شرح العمدة، لابن تيمية. مكتبة العبيكان - الرياض - الطبعة الأولى.

- ص -

• صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

• صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ) (المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- ل -

• لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر - بيروت الطبعة الأولى.

- م -

• محاسن التأويل، لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢ هـ). (المحقق: محمد باسل عيون السود). الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

رفع الحرج وتطبيقاته على ذوي الاحتياجات الخاصة -دراسة قرآنية-

- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي. الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
 - مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني. مؤسسة قرطبة - القاهرة.
 - المستصفي في علم الأصول، لمحمد بن محمد الغزالي أبو حامد. تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
 - معالم التنزيل، لمحيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي [المتوفى ٥١٦ هـ]. حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع. الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
 - مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي. (د.ط.). (د.ت.).
 - مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب. الطبعة: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
 - الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن عفان. الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
- ف-
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني. (د.ط.). (د.ت.).

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٤	أسباب اختيار الموضوع
٤	الدراسات السابقة
٤	خطة البحث
٥	تعريف رفع الحرج
٥	تعريف الرفع لغة
٦	تعريف رفع الحرج اصطلاحاً
٦	تعريف الحرج لغة
٥	المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث
١١	المطلب الثالث: أدلة القرآن الكريم على رفع الحرج
٨	المراد بذوي الاحتياجات الخاصة
١٧	المطلب الرابع: صور رفع الحرج في القرآن الكريم
٩	المطلب الثاني: رفع الحرج خصوصية للأمة الإسلامية

رفع الحرج وتطبيقاته على ذوي الاحتياجات الخاصة -دراسة قرآنية-

٢١	المبحث الثاني: تطبيقات رفع الحرج على ذوي الاحتياجات الخاصة في القرآن الكريم
٢١	المطلب الأول: رؤية القرآن الكريم لذوي الاحتياجات الخاصة
٢٥	المطلب الثاني: تطبيقات رفع الحرج على ذوي الاحتياجات الخاصة
٢٩	الخاتمة
٣٤	فهرس المصادر والمراجع
٣٥	فهرس الموضوعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

